

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب



بدر الدين:

2024/41.

إلى عناية

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

واردات هذه
06 ماي 2024
مكتب رئيس مجلس نواب الشعب
مكتبة رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع: تقديم مقترن قانون

المصاحب: -مقترن القانون

-شرح الأسباب

-قائمة النواب وأمضاءاتهم

-التصاريح بتبني مقترن قانون

تحية احترام وبعد،

عملا بأحكام الفصل 68 من الدستور والفصلين 122 و 123 من النظام الداخلي، يشرفني باسم النواب الممضين في القائمة المصاحبة أن أتقدم إليكم مقترن قانون يتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 7 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية

والسلام

محمد أمين الورغبي

ماليك كمون

2024/41.

**مقترن قانون يتعلق بتنقيح وتمام القانون عدد 7 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 المتعلق بحالة الأجانب
بالبلاد التونسية**

الفصل الأول: تلغى أحكام الفصل 19 من الباب الثالث من القانون عدد 7 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية وتعوض بما يلي:

الفصل 19 جديد: يعين كاتب الدولة للداخلية للأجنبي المطرود الذي استحال عليه مغادرة البلاد التونسية مكانا يقيم به لمدة أقصاها شهرين ويتحم على الأجنبي في هذه الحالة الحضور بصورة منتظمة بمركز الشرطة أو الحرس الوطني التابع له محل إقامته ريثما يتمكن من مغادرة البلاد.

الفصل 2: تلغى أحكام الفصل 22 من الباب الرابع من القانون عدد 7 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية وتعوض بما يلي:

الفصل 22 جديد: يجب على كل شخص يسوغ محل سكناً لأجنبي أن يعلم مركز الشرطة أو الحرس الوطني الواقع بمنطقة محل إقامته في أجل لا يتجاوز 48 ساعة.

الفصل 3: تلغى أحكام الفصل 23 من الباب الخامس من القانون عدد 7 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية وتعوض بما يلي:

الفصل 23 جديد: يعاقب بالسجن من سنة إلى ثلاث سنوات وبخطبة تتراوح بين 300 دينار و5000 ديناراً لأجنبي الذي:

-يدخل البلاد التونسية أو يخرج منها بدون أن يمثل للشروط المنصوص عليها بالفصلين 4 و5 من هذا القانون والنصوص التي ستصدر لتطبيقه.

-الأجنبي الذي لا يطلب تأشيرة إقامة وبطاقة إقامة في الأجل القانوني أو لا يطلب تجديدها عند انتهاء صلوحيتها.

-الأجنبي الذي يواصل إقامته بالبلاد التونسية بعد رفض مطلبه الرامي إلى الحصول على تأشيرة وبطاقة إقامة أو بعد رفض تجديدها أو عند انتهاء صلوحيتها أو عند سحب بطاقة إقامته.

الفصل 4: تلغى أحكام الفصل 25 من الباب الخامس من القانون عدد 7 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية وتعوض بما يلي:

واردات عدد
06 ماي 2024
مجلس قرائب الشخص
مكتب الشئون المركبة

الفصل 25 جديده: يعاقب بالسجن مدة تتراوح بين سنة و ثلاثة سنوات وبخطية تتراوح بين الف دينار وخمسة الاف دينارا الشخص الذي يعتمد إعانة أجنبى بصفة مباشرة أو غير مباشرة أو يحاول تسهيل دخوله إلى البلاد التونسية أو خروجه منها أو جولان أو إقامته بها بصفة غير شرعية.

2024/41.

واردات عدد
06 ماي 2024
B
مجلس نواب الشعب
مكتبة الشبيطة المركزية

شرح الأسباب

في ضل التوافد الغير مسبوق للأفارقة جنوب الصحراء مؤخرا واقامتهم بطريقة غير شرعية في تونس و نظرا لما تسببه هذه الظاهرة من حالة احتقان في عدد من المدن التونسية و هوا ما يحتم ضرورة تنقيح القانون عدد عدد 7 لسنة 1968 مؤرخ في 8 مارس 1968 يتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية

حماية للوضع الأمني في تونس و ردع اشبكات الاتجار بالبشر التي سهلت عملية دخول الأجانب الى تونس بطريقة غير نظامية و في مخالفة لاحكام الفصل 4 و 5 من القانون قانون عدد 7 لسنة 1968 مؤرخ في 8 مارس 1968 يتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية

1. تعزيز السيطرة على الحدود: لمنع التوافد غير الشرعي للأفارقة جنوب الصحراء.

2. تحديث الإجراءات القانونية: لتوافقها مع التحديات الجديدة وتطورات الهجرة غير الشرعية.

3. حماية حقوق الأفراد والمجتمع: من خلال وضع تدابير تحد من تأثيرات هذه الهجرة على الأمن والاقتصاد والمجتمع.

2024/41.

أن هذا التواجد المكثف لأفارقة دول جنوب الصحراء قد طرح مسائل مجال انطلاق القانون الجزائري الذي يسوده مبدأ الإقليمية. خاصة في ظل اقتراف هؤلاء الأجانب لجرائم تنوعت، وهي لا تزال في تشعب مطرد، وإن كانت قد تصدرتها جريمة تكوين وفاق من أجل اجتياز الحدود البحرية خلسة أو المشاركة في ذلك نظراً لتنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية فيما بينهم في تونس فأصبح هؤلاء المهاجرون منظمين لرحلات غير شرعية وكذاك جرائم تكوين وفاق بنية الاعتداء على الأموال... وهي جرائم جماعية نوعية تشتد خطورتها، خاصة إذا ما أخذت في سياق جرائم سياسية أو إرهابية، فمن شأنها أن تهدد لا فقط الأمن القومي وإنما كيان الدولة ككل وذلك خاصة إن صحّ ما بلغنا أن بعض المهاجرين قد شرعوا في تأسيس أجهزة موازية للدولة، في بعض المناطق التي تكشف تواجدهم فيها، بأن أقاموا مركز أمن ومحكمة خاصة بهم لفض الخلافات فيما بينهم وما يمثله ذلك من إرهادات خطيرة تنبئ بتقويض أركان الدولة إذا لم تجد حلولاً سريعة وناجعة خاصة وأن الإحصاءات الرسمية لأعداد المهاجرين إلى تونس متضاربة حد التناقض مما يفقدها مصداقيتها.

2024/41

قائمة النواب المبادرين مقترن بقانون يتعلق بتنقيح وإتمام القانون
عدد 7 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 المتعلق بحالة

الأجانب بالبلاد التونسية

الإمضاء	الاسم ولقب	عدد
	عبدالله كمون	1
	هedi cherif	2
	حسام محبوب	3
	رياض قعيدان	4
	عدي السقاير	5
	سليمان الغولوي	6
	هاشم سفاري	7
	ضاحي صافعي	8
	خالد كركيني	9

واردات عدد

06 ماي 2024

B

مجلensis نواب الشعب
مكتبة الشفاعة كوزي

2024/41.

2024/4/1

Promised 	مجمع اهلي صداركي	10
	جامل اكادمي	11
تم بـ ٢٥	مبادرات بالطاج عالي	12
	اسرار ال دروس	13
	واردات عدد 06 ماي 2024 مكتبة تراث الشعوب مكتبة الشيشان المركزية	14
		15
		16
		17
		18
		19
		20
		21

2024/4/1

2024 / 4 / 10

باردو في،

تصريح

بتبنيّي مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفه مصطفى كشبور
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقيح وإتمام القانون
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	4 فصول
المتعلقة بحالات الأجانب بالبلاد التونسية	عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون العدد 7 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه

الإمضاء

2024 / 41

باردو في،

تصريح

بتبنّي مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملًا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبّنى عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقيح وإتمام القانون
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	عدد 7 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية
فصول 4	

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه

الإمضاء

2024/4/16

باردو في، 05 - 06 - 2024

تصريح

بتبنيّي مقترن قانون

إني المضي (ة) أسفله حسام حمرب
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملًا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبنيّ عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقيح وإتمام القانون
عدد الفصول المضمونة بمقترن القانون	عدد 7 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية
4 فصول	

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونيةقصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه

الإمضاء



الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في،

2024/4/18

تصريح

بتبنيّي مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله ملخص جلیدان
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملاً بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقيح وإتمام القانون
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	عدد 7 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية
فصول 4	

وأني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه

الإمضاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

..... باردو في، 2024741.

تصريح

بتبنيّي مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله
..... عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتّبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقيح وإتمام القانون
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	عدد 7 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية
فصول 4	

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه

الإمضاء

2024/4.1

باردو فی،

تصريح

بتبئی مقترح قانون

نَّيِّ المُضِي (ة) أَسْفَلَهِ الْمُسْتَقْبِلُونَ حَمْدُهُ عَزَّ ذِكْرُهُ
عَضْوُ مَجْلِسِ نُوَابِ الشَّعْبِ،

و عملاً بأحكام الفصل 68 من دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

صرح وأتى أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

<p>مقترن قانون يتعلق بتنقيح وإتمام القانون العنوان المقترن القانون عدد 7 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية</p>	<p>عنوان المقترن القانون عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون</p>
4 فصول	عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون

إنّي على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في
مكانة المصادقة عليه

الإمضاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/4/1.

باردو في،

تصريح

بتبنيّي مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملًا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبيّ عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقيح وإتمام القانون
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	عدد 7 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية
فصول 4	

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه

الإمضاء

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

2024/4/1

باردو في، ٢٠٢٤/٥/٥

تصريح

بتبنيٍّ مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله
.....
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملاً بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتّبّع عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقيح وإتمام القانون
عنوان مقترن القانون	عدد 7 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	4 فصول

وأّي على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه


الإمضاء

2024/4/1

باردو في،

تصريح

بتبنيّي مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله 
عضو مجلس نواب الشعب،


وعملًا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتّبّع عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقيح وإتمام القانون
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	عدد 7 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية
فصول 4	

وأّي على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه

الإمضاء



2024/4/1

باردو في، ٢٦/٥/٢٤

تصريح

بتبنيّي مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله صحيحة أحمد بن حماد زكي
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملاً بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتّبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقيح وإتمام القانون
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	عدد 7 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية
فصول 4	

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه

الإمضاء

